الوجيز
في
جرائم الأسلحة والذخائر
في ضوء التشريع والفقه والقضاء

المستشار
محمد علي سكيكر
رئيس محكمة الاستئناف

٢٠١١م

الوجيز
فى
جرائم الأسلحة والذخائر
(فى ضوء التشريع والفقه والقضاء)

يشتمل على :

- شرح كافة مواد القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ والتعليق عليها بآراء الفقه والقضاء .
- القيود والأوصاف والعقوبات الخاصة بالأسلحة والذخائر .
- الأحكام الصادرة من محكمة النقض .
- التعليمات العامة للنيابات القضائية والكتابية والمالية والإدارية .
- نصوص قانون الأسلحة والذخائر والجداول الملحقة به والقرارات الوزارية التنظيمية والتنفيذية .

المستشار
محمد على سكيكر
رئيس محكمة الإستئناف

- تقديم :

تعاقبت عدة تشريعات تنظم حمل وإحراز السلاح فى مصر منذ مطلع القرن التاسع عشر كان أولها القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٠٤ ثم تلاه القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٠٥ بتنفيذ جدول الأسلحة والأدوات والذخائر المرخص بإدخالها إلى القطر المصرى .

ثم صدر القانون ٨ لسنة ١٩١٧ فى أعقاب الحرب العالمية الأولى لتشديد العقاب على إحراز الأسلحة وقد حوى أثنى عشرة مادة تنظم إحراز الأسلحة للأفراد ولرجال القوات العمومية ومتضمنا جدولين بالأسلحة التى لا يحوز إحرازها بغير ترخيص من وزير الداخلية.

وبعد أن وقعت الحرب العالمية الثانية أصدر المشرع القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٤٩ بتشديد العقوبة على إحراز وحيازة الأسلحة وقد حوى ست عشرة مادة وجدولين .

ولما قامت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ ووجدت فراغا تشريعيا فى حمل السلاح وإحرازه ووجود المدافع والمدافع الرشاشة فى أيدى بعض المواطنين وحصول البعض على تراخيص سلاح دون تحديد الأسلحة المرخص بها وحفاظا على الأمن العام وسلامة المواطنين صدر القانون الحالى رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى ٨ نوفمبر سنة ١٩٥٤ متلائما مع ظروف الوطن ومنظما لحيازة وإحراز الأسلحة والذخائر والإتجار فيها أو استيرادها أو تصنيفها أو إصلاحها وحتى يكون متطورا أو متمشيا مع الواقع صدرت له عدة تعديلات أهمها القوانين أرقام

٧٥ لسنة ١٩٥٨ ، ٦٩ لسنة ١٩٦٣ ، ٢٩ لسنة ١٩٦٨، ٢٦ لسنة ١٩٧٨ ، ١٠١ لسنة ١٩٨٠ ، ١٦٥ لسنة ١٩٨١ ، ٩٧ لسنة ١٩٩٢ .

ونتناول فى هذا البحث مواد القانون بعد إدخال التعديلات الواردة عليه حتى الآن ومعلقين عليها ومقدمين لبعض أحكام محكمة النقض والمحكمة الإدارية العليا والتى تدور حول مواده.

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
مقـــــــــدمة	٦
الباب الأول **فى إحراز الأسلحة والذخائر وحيازتها**	٨
وجوب الحصول على ترخيص لحيازة الأسلحة النارية وإحرازها.	٩
النص القانونى.	٩
التعليق.	٩
التعريف بالسلاح.	٩
مدلول السلاح.	١٠
أقسام الأسلحة.	١٠
أولا : السلاح بطبيعته.	١٠
ثانيا : السلاح بالتخصيص أو الإستعمال.	١١
الجداول الملحقة بقانون الأسلحة والذخائر.	١٢
الجدول الأول : بيان الأسلحة البيضاء.	١٢
النوع الأول – أسلحة بيضاء لا يجوز حيازتها.	١٣

النوع الثانى – أسلحة بيضاء منصوص عليها.	١٤
الجدول الثانى : الأسلحة النارية غير المششخنة.	١٥
الجدول الثالث : الأسلحة المششخنة.	١٦
الجدول الرابع : الأجزاء الرئيسية للأسلحة النارية.	١٧
تحديد الأسلحة محل التجريم فى الحكم.	١٩
تعديل الجداول الملحقة بقانون الأسلحة والذخائر.	٢٠
أولا : الأسلحة الصوتية والضوئية.	٢١
ثانيا : الأسلحة غير الصالحة للإستعمال بتاتا.	٢١
نطاق التجريم.	٢٢
أولا : الحيازة.	٢٢
ثانيا : الإحراز.	٢٤
هل الإتصال المادى بالسلاح يعد جريمة ؟	٢٥
جريمة حيازة سلاح أو إحرازه جريمة مستمرة.	٢٦
ضبط السلاح محل الحيازة.	٢٦
من أحكام النقض : أولا – حيازة وإحراز السلاح.	٢٦
ثانيا – معيار التمييز بين الأسلحة النارية.	٣٠
ثالثا – صلاحية السلاح للإستخدام.	٣٢

رابعا – ضبط السلاح محل الحيازة أو الإحراز.	٣٤
المدة القانونية لسريان الترخيص.	٣٥
النص القانونى.	٣٥
التعليق.	٣٥
أولا : إذا كان الغرض من الترخيص شخصى.	٣٦
ثانيا : إذا كان الغرض من الترخيص أعمال الحراسة.	٣٦
السلطات المنوط بها إصدار تراخيص السلاح.	٣٧
أولا – الأشخاص المقيمون فى كافة مناطق الجمهورية عدا محافظة سيناء.	٣٧
ثانيا – الأشخاص المقيمون فى محافظة سيناء.	٣٨
مدة الترخيص.	٣٨
تراخيص السلاح للسائحين.	٣٨
إجراءات إصدار الرخصة المؤقتة للسائحين.	٣٩
سلطة إصدار التراخيص المؤقتة للسائحين.	٣٩
تجديد الترخيص.	٤٠
إنتهاء مدة الترخيص دون حاجة لصدور قرار بذلك من جهة الإدارة.	٤٠
الموقف فى حالة إضافة أسلحة جديدة للترخيص	٤٢

من أحكام النقض.	٤٢
عدم جواز تسليم السلاح المرخص بـه إلـى الغير.	٤٤
النص القانونى.	٤٤
التعليق.	٤٥
معنى عبارة الترخيص شخصى.	٤٥
معنى تسليم السلاح.	٤٦
جزاء تسليم السلاح المرخص إلى الغير قبل الحصول على ترخيص.	٤٧
من أحكام النقض.	٤٨
سلطات وزير الداخلية فى شـأن التـرخيص بالأسلحة النارية.	٥٠
النص القانونى.	٥٠
التعليق.	٥١
واجبات المرخص له فى حالة سـحب ترخيـصه أو إلغائه.	٥٤
من أحكام النقض.	٥٥

الفئات المعفاه من الحصول علـــى تـــرخيص بحيازة وإحراز الأسلحة النارية.	٥٨
النص القانونى.	٥٨
التعليق.	٥٩
التزام الفئات المعفاة من الحصول علـــى التـــرخيص بالإخطار عن حيازته.	٦٠
عقوبة التخلف عن تقديم الإخطار.	٦١
من له الحق فى إسقاط الإعفاء عـــن حمـــل الفئـــات المحددة فى المادة الخامسة للسلاح ؟	٦٢
عقوبة عدم تسليم السلاح ممن أسقط عنه الإعفاء.	٦٣
من أحكام النقض.	٦٣
عدم جواز حيازة الذخائر إلا لمن رخص لـــه فى حيازة وإحراز الأسلحة.	٦٥
النص القانونى.	٦٥
التعليق.	٦٥
نطاق تجريم الذخائر فى المادة السادسة من القانون.	٦٥
جريمة إحراز الذخائر أو حيازتها دون ترخيص.	٦٦
التمييز بين الذخيرة وحيازة المفرقعات.	٦٦
من أحكام النقض.	٦٧

الشروط الواجب توافرها فيمن يمنح ترخيص بحيازة وإحراز الأسلحة النارية.	٦٨
النص القانونى.	٦٨
التعليق.	٦٩
من أحكام النقض.	٨٣
حالات مستثناه من سريان أحكام قانون الأسلحة والذخائر عليها.	٨٥
النص القانونى.	٨٥
التعليق.	٨٥
عقوبة التخلف عن تقديم الإقرار.	٨٧
عدد الأسلحة التى يمكن الترخيص بحيازتها وإحرازها.	٨٩
النص القانونى.	٨٩
التعليق.	٨٩
عدم جواز الحصول على أكثر من رخصة أو الجمع بينها وبين شهادة الإعفاء.	٩١
النص القانونى.	٩١
التعليق.	٩١

عقوبة مخالفة هذا النص.	٩٢
حالات إلغاء الترخيص.	٩٢
النص القانونى.	٩٢
التعليق.	٩٣
أولا : وفاة المرخص له بحمل سلاح أو إحرازه.	٩٣
ثانيا : فقد السلاح.	٩٣
ثالثا : التصرف فى السلاح طبقا للقانون.	٩٣
ما يجب إتباعه فى حالة إلغاء الترخيص بقوة القانون.	٩٣
من أحكام النقض.	٩٤
الأسلحة التى يجب تسليمها.	٩٦
النص القانونى.	٩٦
التعليق.	٩٦
عدم جواز حمل الأسلحة فى بعض المحال العامة والأماكن والمؤتمرات والأفراح.	٩٧
النص القانونى.	٩٧
التعليق.	٩٧
عقوبة مخالفة أحكام النص.	٩٨
من أحكام النقض.	٩٨

الباب الثانى **إستيراد الأسلحة وذخائرها**	١٠٠
وجوب الحصول على ترخيص باستيراد الأسلحة والذخائر والإتجار بها وإصلاحها.	١٠١
النص القانونى.	١٠١
التعليق.	١٠١
حدود سلطة وزير الداخلية فى إلغاء أو سحب الترخيص.	١٠٢
إجراءات ترخيص إستيراد السلاح أو الإتجار أو صنعه أو إصلاحه.	١٠٢
من أحكام النقض.	١٠٣
عدم جواز الإتجار فى الأسلحة والذخائر أو إصلاحها فى القرى.	١٠٥
النص القانونى.	١٠٥
التعليق.	١٠٥
وجوب الحصول على موافقة وزارتى الحربية والشئون البلدية والقروية عند إنشاء مصانع الأسلحة والذخيرة.	١٠٦
النص القانونى.	١٠٦

التعليق.	١٠٧
الدفاتر التى يتعين إمساكها ممن يقوم بالإتجار فى الأسلحة والذخائر.	١٠٨
النص القانونى.	١٠٨
التعليق.	١٠٨
جريمةعدم إمساك الدفاتر وعقوبتها.	١٠٩
من أحكام النقض.	١٠٩
الشروط التى يجب توافرها فيمن يرخص لـه للعمل بالأسلحة والذخائر.	١١٠
النص القانونى.	١١٠
التعليق.	١١١
الكميات التى يجوز إستيرادها مـن الأسـلحة والذخائر.	١١٣
النص القانونى.	١١٣
التعليق.	١١٣
مدة سـريان التـصريح بإسـتيراد الأسـلحة والذخائر.	١١٥
النص القانونى.	١١٥
التعليق.	١١٥

من أحكام النقض.	١١٦
الأماكن التى لا يجوز منح الترخيص للمحـــال بها.	١١٧
النص القانونى.	١١٧
التعليق.	١١٧
عدم جواز الجمع بين الإتجار فى الأسلحة وإصلاحها فى محل واحد.	١١٨
النص القانونى.	١١٨
التعليق.	١١٨
الشروط التى يجب توافرها فيمن يرخص لهم فى إصلاح الأسلحة.	١١٨
النص القانونى.	١١٨
التعليق.	١١٩
عدد الأشخاص المسموح لهم بالحصول علـــى ترخيص بإصلاح الأسلحة.	١٢٠
النص القانونى.	١٢٠
التعليق.	١٢٠
الدفاتر التى يجب إمساكها بمعرفة المـــرخص له بإصلاح الأسلحة.	١٢٠

النص القانونى.	١٢٠
التعليق.	١٢١
الشروط التى يجب توافرها للترخيص بـإدارة مصنع للأسلحة والذخائر.	١٢١
النص القانونى.	١٢١
التعليق.	١٢١
مواصفات الدفاتر التى تستخدم فـى الأمـاكن المرخص لها.	١٢٢
النص القانونى.	١٢٢
التعليق.	١٢٢
وجوب الحصول على ترخيص لنقل الأسـلحة والذخائر.	١٢٣
النص القانونى.	١٢٣
التعليق.	١٢٣
الباب الثالث **العقوبات وأحكام عامة**	١٢٥
عدم جواز حيازة أو إحراز الأسلحة البيـضاء بدون ترخيص.	١٢٦

النص القانونى.	١٢٦
التعليق.	١٢٦
عدم جواز حيازة أو إحراز الأسلحة المششخنة وغير المشخخنة بدون ترخيص.	١٢٧
النص القانونى.	١٢٧
التعليق.	١٢٩
من أحكام النقض.	١٣٢
العقوبة التى توقع على المخالفات التى تقع من المعفون من ترخيص الأسلحة والذخائر.	١٣٩
النص القانونى.	١٣٩
التعليق.	١٣٩
من أحكام النقض.	١٤٠
العقوبة التى توقع على استيراد وإتجار وتصنيع الأسلحة بدون ترخيص.	١٤٢
النص القانونى.	١٤٢
التعليق.	١٤٢
من أحكام النقض.	١٤٤
وجوب التقدم لتجديد الترخيص قبل انتهاء مدته.	١٤٥

النص القانونى.	١٤٥
التعليق.	١٤٥
من أحكام النقض.	١٤٧
المخالفات الأخرى التى تقع بالمخالفة لقانون الأسلحة والذخائر.	١٤٨
النص القانونى.	١٤٨
التعليق.	١٤٨
من أحكام النقض.	١٤٩
وجوب القضاء بمصادرة الأسلحة والذخائر المضبوطة.	١٥٠
النص القانونى.	١٥٠
التعليق.	١٥١
ما معنى المصادرة؟	١٥١
طبيعة المصادرة فى المادة ٣٠.	١٥٢
تخصيص الأسلحة المصادرة لوزارة الداخلية.	١٥٣
من أحكام النقض.	١٥٣
الأشخاص المعفون من العقاب فى حالة طلب الترخيص لهم فى الميعاد.	١٥٦
النص القانونى.	١٥٦

التعليق.	١٥٦
من أحكام النقض.	١٥٧
الإعفاء من العقاب بسبب المبادرة بتسليم الأسلحة والذخائر.	١٥٧
النص القانونى.	١٥٧
التعليق.	١٥٨
حالات أخرى للإعفاء من العقاب.	١٥٨
العقوبة التى توقع على العمد والمشايخ عند ضبط أسلحة وذخائر فى دائرتهم.	١٦٠
النص القانونى.	١٦٠
التعليق.	١٦٠
مكافأة المرشدين عن الأسلحة والذخائر والمفرقعات غير المسلحة.	١٦٢
النص القانونى.	١٦٢
التعليق.	١٦٢
منح موظفى قسم الرخص بمصلحة الأمن العام صفة الضبطية القضائية.	١٦٣
النص القانونى.	١٦٣
التعليق.	١٦٣

رسوم الترخيص والتجديد.	١٦٤
النص القانونى.	١٦٤
التعليق.	١٦٥
رسوم استيراد والأسلحة وإصلاحها.	١٦٥
النص القانونى.	١٦٥
التعليق.	١٦٦
الإخطار الواجب على من يرخص لهم بإستيراد أو الإتجار أو إصلاح الأسلحة.	١٦٦
النص القانونى.	١٦٦
التعليق.	١٦٧
الأجزاء الرئيسية للأسلحة النارية.	١٦٧
النص القانونى.	١٦٧
التعليق.	١٦٨
التشريعات الملغاة بمقتضى قانون الأسلحة والذخائر الحالى.	١٧١
النص القانونى.	١٧١
التعليق.	١٧٢
القرارات التنفيذية اللازمة لنفاذ قانون الأسلحة والذخائر.	١٧٢

النص القانونى.	١٧٢
التعليق.	١٧٢
تعليق موجز لبعض نقاط القانون الهامة.	١٧٤
القيود والأوصاف والعقوبات الخاصة بجرائم الأسلحة والذخائر.	١٧٨
أولاً – الجنايات.	١٧٨
ثانياً – الجنح.	١٨٦
ثالثاً – المخالفات.	١٩١
من أحكام النقض فى شأن الأسلحة والذخائر.	١٩٣
التعليمات القضائية والكتابية والمالية والإدارية للنيابة العامة.	٢٠١
أولاً: ما جاء بشأن الأسلحة والذخائر فى كتاب التعليمات العامة للنيابات.	٢٠١
ثانياً : ما جاء فى التعليمات الكتابية والمالية والإدارية للنيابة العامة فى شأن الأسلحة والذخائر.	٢٠٣
الملاحق	٢٠٩
أولا – القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤.	٢١١
فى شأن الأسلحة والذخائر.	

الباب الأول : فى إحراز الأسلحة وذخائرها وحيازتها	٢١٢
الباب الثانى : فى استيراد الأسلحة وذخائرها والإتجار بها وصنعها وإصلاحها.	٢١٩
الباب الثالث : العقوبات وأحكام عامة.	٢٢٣
جدول رقم (١) الأسلحة البيضاء.	٢٣١
جدول رقم (٢) الأسلحة النارية.	٢٣٢
جدول رقم (٣)الأسلحة المششخنة.	٢٣٢
جدول رقم (٤) الأجزاء الرئيسية للأسلحة النارية	٢٣٣
المذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤.	٢٣٥
ثانياً : القرارات الوزارية المنفذة للقانون.	٢٤١
- قرار الداخلية الخاص بالشروط والإجراءات الخاصة بالحصول على على التراخيص لمحال الأسلحة والذخائر.	٢٤٣
- قرار وزارة الداخلية رقم ١٧٥٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المفرقعات.	٢٤٨
- قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٣٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المفرقعات .	٢٥٠
- قرار وزير الداخلية بنظام الترخيص للسائحين بحمل وإحراز الأسلحة.	٢٨٦
- قرار وزير الداخلية بشان الاسلحة وذخائرها.	٢٩٣
- قرار وزير الداخلية الخاص بنظام الترخيص للسائحين بحمل وإحراز الأسلحة.	٣٠٨

- قرار وزير الداخلية رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن تنظيم استعمال الأسلحة النارية.	٣١٢
- قرار وزير الداخلية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٦٤ بشأن تحديد كمية الأسلحة والذخائر التى يرخص للتجار بالتعامل فيها سنوياً.	٣١٥
- قرار وزير الداخلية رقم ٢١٧ لسنة ١٩٦٤ بشأن تعديل القرار رقم ٢٧ لسنة ١٩٦١ بمنح وتحديد تراخيص مؤقتة للسائحين بحمل وإحراز الأسلحة النارية.	٣١٧
- قرار مدير مصلحة الأمن العام رقم ٢٠٩٥ لسنة ١٩٧٧ بشأن تحديد كمية الأسلحة والذخائر المسموح بها الإتجار فيها.	٣١٩
- قرار وزير الداخلية رقم ١٩٠٨٤ لسنة ١٩٩٥ بشروط الترخيص بمحال تجارة الأسلحة ومحال إصلاحها.	٣٢١
- قرار وزير الداخلية رقم ١٨٠٣٩ لسنة ١٩٩٥ بالشروط والإجراءات الخاصة بالحصول على تراخيص المفرقعات.	٣٢٦
- قرار وزير الداخلية رقم ٤٦٠٨ لسنة ١٩٩٦.	٣٣٣
- قرار وزارى رقم ٨٠١٩ لسنة ١٩٩٦.	٣٣٤
- قرار وزارى رقم ٩٩ لسنة ١٩٩٨.	٣٣٥

- قرار وزارى رقم ١٤٥ لسنة ١٩٩٨.	٣٣٦
- قرار وزير الداخلية ٥٠٣٠ لسنة ١٩٩٩.	٣٣٧
- قرار وزير الداخلية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٠٨.	٣٣٨
الفهـــــــــــرس	٣٤١